

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 328 المؤرخ في 02 جوان 2015 يتضمن فتح مسابقة على أساس الاختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية
المنتمية إلى سلك جراحي الأسنان العاميين في الصحة العمومية
شعبة الممارسين الطبيين العاميين في الصحة العمومية

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق لـ 02 يونيو سنة 1966 المتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي تخص وضعية الموظفين،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق لـ 27 مارس سنة 1990، المتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري إزاء موظفي وأعوان الإدارات المركزية للولايات والبلديات وكذا المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-132 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1415 الموافق لـ 13 ماي سنة 1995، المتعلق بإحداث نشرات رسمية للمؤسسات والإدارات العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-393 المؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1430 الموافق لـ 24 نوفمبر سنة 2009، المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العاميين في الصحة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1433 الموافق لـ 25 أبريل سنة 2012، المحدد لكيفية تنظيم المسابقات والإمتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 سبتمبر 2013، المتضمن وضع بعض أسلاك الممارسين الطبيين العاميين في الصحة العمومية في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 328 المؤرخ في 30 أكتوبر 2014، المتضمن تنظيم المسابقات للإلتحاق بالرتب المنتمية لأسلاك الممارسين الطبيين العاميين في الصحة العمومية.



- و بمقتضى التعلية رقم 01 المؤرخة في 20 فيفري 2013، المتعلقة بتطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 12-194 المؤرخ في 25 أفريل سنة 2012، المحدد لكيفيات تنظيم المسابقات و الإمتحانات والضوابط المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها،

- و بناء على مراسلة مصالح الوزير الأول رقم 713 / م.د.و.أ. 2015 المؤرخة في 5 ماي 2015، المتضمنة تسيير المسار المهني للأطباء العاملين بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرر:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات فتح مسابقة على أساس الاختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية، المنتمية لسلك جراحي الأسنان العاميين في الصحة العمومية شعبه الممارسين الطبيين العاميين في الصحة العمومية.

المادة 02: يعتبر كل موظف برتبة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية، مترشح للمسابقة على أساس الاختبارات الحاصل على معدل 20/10، ودون علامة إقصائية ناجحا، و يرتب عنه الترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية بالتحويل التلقائي للمناصب المالية لرتبة إنتماء المعنيين.

المادة 03: تفتح المسابقة على أساس الاختبارات للترقية إلى رتبة جراح أسنان عام رئيس في الصحة العمومية للمترشحين المثبتين لخمسة (5) سنوات خدمة فعلية بصفة جراح أسنان عام رئيسي في الصحة العمومية.

المادة 04: يجب على المترشحين المستوفين الشروط القانونية الأساسية المذكورة في المادة الثالثة (3) أعلاه، إيداع طلب خطي قصد المشاركة في المسابقة على أساس الاختبارات، على مستوى المؤسسات التي ينتمون إليها.

المادة 05: يحدد أجل التسجيلات في المسابقة على أساس الاختبارات بخمسة عشر (15) يوما عمل ابتداء من تاريخ الإلصاق في أماكن العمل.

المادة 06: بإمكان المترشحين غير المقبولين للمشاركة في المسابقة على أساس الاختبارات، تقديم طعن لدى السلطة التي لها صلاحية التعيين، التي يجب عليها البث في هذا الطعن والرد على المعنيين قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من تاريخ إجراء المسابقة.

المادة 07: تشتمل المسابقة على أساس الاختبار، الاختبارات الآتية:

- 1- اختبار كتابي حول البرامج الوطنية للصحة العمومية: المادة 04، الفصل 2.
- 2- تقييم النشاطات العلاجية والبيداغوجية من طرف لجنة المعامل.



المادة 08: كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الاختبارات الكتابية المذكورة أعلاه، تعد إقصائية.

المادة 09: يسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه، وينشر في النشرة الرسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في: 02 جوان 2015
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

